

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩

بالترخيص في إصدار عملات تذكارية فضية فئة الخمسة جنيهات

بمناسبة مرور مائة عام على إنشاء جامعة القاهرة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقد في جمهورية مصر العربية :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠٠٨/١٢/٢٤ :

قرر :

(المادة الأولى)

تعديل الفقرة الأخيرة من المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٥٤ لسنة ٢٠٠٨ ليصبح العدد ٣٠٢٠ (ثلاثة آلاف وعشرون) قطعة بدلاً من ١٥٢٠ (ألف وخمسمائة وعشرون) قطعة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ المحرم سنة ١٤٣٠ هـ .

(الموافق أول يناير سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف